

من وزيرة المالية
إلى

3066

2016/11/15

الموضوع: حول الخصم من المورد غير المنجز
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 31 أكتوبر 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم أبرمت، في إطار نشاطها المتعلق بالبعث العقاري، عقد وعد بيع محل تجاري إلى شركة ***** في 28 جانفي 2015 وأنها تقاضت كامل ثمن العقار دون أي خصم من المورد. كما ذكرتم أنه تم إبرام العقد النهائي خلال شهر أوت 2016 وذلك بعد حصول شركة ***** على شهادة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة باعتبارها شركة مصدرة كليا.

هذا وبيّنتم أنّه عند القيام بعملية التسجيل تمت مطالبة شركة ***** بمبلغ الخصم من المورد المقدر بـ 15150 دينار والذي لم تقم بإنجازه عند دفع ثمن المحل إلى شركتكم وأن الشركة المذكورة ولغرض تسوية وضعيتها، ستودع تصريح تصحيحي بعنوان الشهر الذي تمت خلاله عملية الدفع وذلك لدفع مبلغ الخصم من المورد المذكور إلى الخزينة وستسلمكم شهادة في الخصم من المورد بتاريخ إبرام وعد البيع على أنّ تسترجع فيما بعد المبلغ المدفوع.

وعلى هذا الأساس، طلبتم معرفة هل يمكنكم إيداع تصريح تصحيحي وطرح مبلغ الخصم من المورد الذي ستدفعونه لشركة ***** من الضريبة على الشركات بعنوان سنة 2015 أو من الأقساط الاحتياطية التي سيحلّ أجلها أو من الضريبة على الشركات المستوجبة بعنوان 2016.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ حدث إنشاء الخصم من المورد يتكوّن من دفع المبالغ موضوع الخصم لمستحقيها. وبالتالي، لا يمكن لشركة ***** موضوع مكتوبكم تسوية وضعيتها إزاء الخصم من المورد غير المنجز على المبلغ المدفوع لكم خلال السنة السابقة. لذلك، لا يمكن للشركة المذكورة إلزام شركتكم بقبول تسوية وضعيتها إزاء الخصم من المورد غير المنجز على المبلغ المدفوع لفائدتكم بل يترتب عن ذلك مطالبة شركة ***** بدفع خطية تساوي المبلغ غير المخصوم وذلك طبقا لأحكام الفصل 83 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

المدير العام
عن المدير العام للشؤون وتمويلها
الإلتزام: سهام بوغديري نمصية